

الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٥١/٣٥ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٩١/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٩٧/٣٧ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٨٦/٣٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ١٥٠/٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ١٥٤/٤٠ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ .

وإذ تكرر الإعراب عن اقتناعها بأن لجميع شعوب العالم مصلحة حيوية في نجاح مفاوضات نزع السلاح ، وبأنه ينبغي لجميع الدول أن تكون قادرة على الإسهام في اتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق هذه الغاية .

وإذ تؤكد من جديد اقتناعها بأنه يمكن لمؤتمر عالمي لنزع السلاح ، إذا جرى التحضير له بالشكل الملائم وتم عقده في الوقت المناسب ، أن يتيح تحقيق ذلك الهدف ، وبأن من شأن التعاون بين جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن يسهل بلوغه إلى حد بعيد .

وإذ تحيط علماً بتقرير اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح^(٨٠) .

وإذ تذكر بأنها قررت ، في الفقرة ١٢٢ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(٩) أن يعقد ، في أقرب وقت مناسب ، مؤتمر عالمي لنزع السلاح يكون الاشتراك فيه عالمياً ويتم التحضير له على نحو واف .

وإذ تذكر أيضاً بأن الجمعية العامة رأت ، في الفقرة ٢٣ من إعلان عقد الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح ، الوارد في مرفق قرارها ٤٦/٣٥ ، المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، أن من المناسب أيضاً الإشارة إلى أنها ذكرت في الفقرة ١٢٢ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة أنه ينبغي أن يعقد في أقرب وقت مناسب مؤتمر عالمي لنزع السلاح يكون الاشتراك فيه عالمياً ويتم التحضير له بالشكل الملائم .

١ - تلاحظ مع الارتياح أن اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح ذكرت في الفقرة ١٤ من تقريرها إلى الجمعية العامة ما يلي :

« مراعاة للمنطلقات الهامة لعقد مؤتمر عالمي لنزع السلاح في أقرب وقت مناسب يحظى باشتراك عالمي ويعد له بطريقة ملائمة ، ينبغي للجمعية العامة أن تتناول هذه المسألة في دورتها العادية الحادية والأربعين لمناخلة النظر فيها ، أخذاً

(٨٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والأربعون ، الملحق رقم ٢٨ (A/41/28) .

وإذ تأخذ في اعتبارها القرار ١٥١/٤٠ زاي المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ الذي ينشئ مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في أفريقيا .

١ - تقرر أن تنشئ ، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ ، وطبقاً للقرار ٦٣/٣٩ ياء بشأن الحملة العالمية لنزع السلاح ، مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومقره ليا ، على أساس الموارد الموجودة والتبرعات التي يمكن أن تقدمها لهذا الغرض الدول الأعضاء والمنظمات المهمة :

٢ - تقرر أيضاً أن يقدم المركز ، عندما يطلب منه ذلك ، الدعم الفني للمبادرات وغيرها من الأنشطة التي تقوم بها الدول الأعضاء في منطقة أمريكا اللاتينية ، من أجل تطبيق تدابير السلم ونزع السلاح ، وكذلك النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال إعادة استخدام الموارد المتاحة بصورة ملائمة ، وأن يُستق تنفيذ الأنشطة الإقليمية في أمريكا اللاتينية في إطار الحملة العالمية لنزع السلاح :

٣ - ترجو من الأمين العام أن يتخذ التدابير الإدارية اللازمة لضمان إنشاء وتشغيل المركز ، بما في ذلك إمكانية الاستفادة ، لهذا الغرض ، بالهيكل الأساسية للأمم المتحدة ، الموجودة في ليا ، وذلك بغرض الاستخدام الكامل للموارد المتاحة :

٤ - تدعو الدول الأعضاء والمنظمات المعنية إلى التبرع للمركز :

٥ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين ، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٩٤

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

٦١/٤١ - المؤتمر العالمي لنزع السلاح

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٨٣٣ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ ، و ٢٩٣٠ (د - ٢٧) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٢ ، و ٣١٨٣ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٦٠ (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٦٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ١٩٠/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨٩/٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٦٩/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٨١/٣٤ المؤرخ في ١١ كانون

جميع هذه المسائل ينبغي أن تدرس وتسوى في إطار علاقاتها المتبادلة^(٨١) .

وإذ تلاحظ أنه بالرغم من عدم التوصل إلى اتفاق شامل في الاجتماع الآخر في ريكيافيك في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ ، فقد جرت مناقشة مكثفة لمجالات تفاهم واسعة النطاق بشأن تحديد الأسلحة .

وإذ تلاحظ أيضاً أنه قد تم التوصل إلى قدر كبير من الاتفاق بشأن عدد من القضايا .

وإذ تلاحظ كذلك مع الارتياح أن كلا الجانبين مازالا ملتزمين بإحراز مزيد من التقدم في مفاوضاتها الثنائية على أساس ما أنجز حتى الآن .

وإذ تعرب عن تقديرها للحكومتين المعنيتين لاستعدادهما لإعلام سائر الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في حينه بالتقدم المحرز في تلك المفاوضات ، وفقاً للفقرة ١١٤ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(٨٢) ، وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح .

وإذ تعتقد أن من الممكن ، عن طريق إجراء مفاوضات تحدها روح المرونة ، وبأخذ المصالح الأمنية لجميع الدول في الاعتبار التام ، التوصل إلى اتفاقات بعيدة الأثر ويمكن التحقق منها بصورة فعالة .

وإذ هي مقتنعة اقتناعاً راسخاً بأن التوصل إلى اتفاق مبكر في تلك المفاوضات ، وفقاً لمبدأ الأمن غير المتقوص عند أدنى حد ممكن من التسليح ، ستكون له أهمية حاسمة في تعزيز السلم والأمن الدوليين .

وإذ هي مقتنعة كذلك بأنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يشجع حكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية في مساعيها ، أخذاً في الاعتبار أهمية مفاوضاتها ومدى تعقدها على حد سواء .

١ - تطلب إلى حكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية ألا تدخرا جهداً في سعيهما لتحقيق أهدافهما المتفق عليها في المفاوضات ، وفقاً للمصالح الأمنية لجميع الدول وللرغبة العالمية في إحراز تقدم نحو نزع السلاح ؛

٢ - تحث الحكومتين على إحراز تقدم مبكر ، ولا سيما في المجالات التي توجد فيها أسس مشتركة ؛

(٨١) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ٢٧ (Corr. 1 و A/40/27) ، النذيل الثاني (CD/642/Appendix II) ، الوثيقتان CD/570 و CD/571 .

في الاعتبار الأحكام ذات الصلة من القرار ٩١/٣٦ ، المتخذ بتوافق الآراء ، ولا سيما الفقرة ١ منه ، والقرار ١٥٤/٤٠ المتخذ أيضاً بتوافق الآراء ؛

٢ - تجدد ولاية اللجنة المخصصة ؛

٣ - توصي بأن يجري رئيس اللجنة المخصصة مفاوضات مع ممثلي الدول الحائزة للأسلحة النووية ومع سائر الدول الأخرى ، كي يبقى مطلعاً بصورة مستمرة على تطور مواقفها من مسألة عقد مؤتمر دولي لنزع السلاح ؛

٤ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن نتائج هذه المفاوضات إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين ؛

٥ - تقرر أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والأربعين البند المعنون « المؤتمر العالمي لنزع السلاح » .

الجلسة العامة ٩٤

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

٨٦/٤١ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة

ألف

المفاوضات الثنائية المتعلقة بالأسلحة النووية

إن الجمعية العامة ،

إذ تلاحظ قراراتها ١٨٣/٣٨ عين المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ١٤٨/٣٩ ، بآء المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ١٥٢/٤٠ بآء المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن زعمي اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية قد أعلنوا في اجتماعهما المعقود في جنيف في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ التزامهما بتحقيق هدف التوصل إلى اتفاقات فعالة ترمي إلى منع حدوث سباق تسلح في الفضاء وإتهانه على الأرض^(٨٣) ،

وإذ تلاحظ أن حكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية قد وافقتا في بيانها المشترك الصادر في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ على أن موضوع هذه المفاوضات هو مجموعة متشابهة من المسائل المتعلقة بالفضاء والأسلحة النووية الاستراتيجية والمتوسطة المدى على السواء ، وأن